

الشرح الكبير

(و) ترك (فضل) أي زائد (طعام أو شراب) عما يمسك الصحة لا فاضل عن العادة وهو الشبع في الأكل (لمضطر) حتى مات فيضمن دية خطأ إن تأول في المنع وإلا اقتصر منه كما يأتي في الجراح (و) بترك دفع (عمد وخشب) لمن طلب منه ذلك لإسناد جدار مائل (فيقع) بالنصب لعطفه على الاسم الخالص أي ترك (الجدار) فيضمن ما بين قيمته مائلا ومهدوما (وله) أي للمواسي (الثمن) أي ثمن ما واسى به من خيط وما بعده وقت الدفع (إن وجد) الثمن عند المضطر حال الاضطرار وإلا لم يلزمه ولو كان غنيا ببلده أو أيسر بعد والمراد بالثمن ما يشمل الأجرة في العمد والخشب (وأكل المذكي وإن أيس من حياته) بحيث لو ترك لمات بسبب مرض أو تردية من شاق لم ينفذ مقتله أو أكله عشبا فانتفخ (بتحرك قوي) كخبط بيد أو رجل (مطلقا) صحيحة أو مريضة وأما غير القوي كحركة الارتعاش أو حركة طرف عينها أو مد يد أو رجل أو قبض واحدة فلا عبرة به بخلاف مد وقبض معا فيعتبر بل قيل باعتبار قبض أو مد واحدة فقط .

(وسيل دم) ولو بلا شخب (إن صحت) الذبيحة لا إن كانت مريضة أي أضناها المرض